

طرح وفي هذا الاقلام نظرا لان كلامه في وقوعه قبل موته بدليل قوله وما في فيه
والطرح فيه كالوقوع بخلاف بعد الموت فيض الطرح دون الوقوع كما تقدم
فاستثنى التي سا قبل الموت بابعده فانتقل بقره في الماء المراد به ما يشتمل على
القليل من غير سيماء اذا طرح جميعا هو متفيع منسج الخلف ما اذ لم
مينا وصل كذلك وهو اي ضرر ذلك ولم يفر من هذه المسئلة اي اليه يما
طرح ما لا ينقل في الماء واذ اكرت الخا اشار بذلك المتفيع كلام المص فكانه
قال بشرط ان لا يغيره وقوله وغيرت ما وقعت فيه اي ولو تقديرا وقوله
اي لقد شطرا العفو وهو ان لا يغيره واذا نكحت اي تخلقت ووجدت
وقوله لم ينجح اي لم يخرج منه ثم طرح فيه بعد موتها واسلم فقوله كما قاله
وان لم ينجده في التزوير قطعا اي جزوا ويستثنى مما ذكر في قوله الا
البيرون من الدم والقيح وما لا ينقل له سائلة وقوله سائل مذكورة في السوط
منها بيرون شرخ من غير نحو كلب وكثيره في حق الفصاح والراكب فيمنع عنه
لمشقة الاحتزان عنه ومنها روث سمك لم يغير الماء ولم يصفه فيه عتبا ومنها
ما لا يدركه الطرف المتعدل بنفسه فيمنع عنه ولو ادر كحد يد البصر ومقتله
بواسطة شمس ولو لم يدركه الطرف لكونه موافقا لكون ما وقع عليه وكان حيث
لو قدر مخالفا ادر كحد لم يصف عتبا ومنها غير ذلك والحيوان علمه هراي وكذا
الحاد كعلمه هو الا لكسر المراد بالحيوان ما له روح والمراد بالجماد ما ليس بحيوان
ولا اصل حيوان ولا جز حيوان ولا تفصل عن حيوان واصل حيوان لا يوافق والعلقة
والمنفعة تابع لحيوان نظارة وبجاسة وجز لحيوان كهيئة ذلك والمنفصل من
الحيوان الجني بطلقا ومن الله هراي كان كالموق والذوق ونحوها فله هراي
عالة استخال في الباطن فضي كالبول ثم ما استحال لصلاح كاللبن من المأكول والادوي
وكالبصير هراي والاصل ان جميع ما في الكون اما جماد او حيوان او فضلا لحيوان
كلمه هراي الكلب والقطرير وخرج كل منها والمراد كعلمه هراي الكسر والفضلات
فدعت لقبها الا الكلب اي ولو كلب صيد ويستثنى من كلب اهل الكرم
فانها هراي ويذكر السنة وتوقف بعضهم في منع طهارته هل وجد له هراي
سلب الجامة والظن الثاني ولا تدخل الملايكة بيتا فيه كلبه او جرس ويذكر فيه
ما ينقلوه للصغير نحو شئ شئة ولولا حورس والمراد بالملايكة ملايكة
يملوفون

يملوفون بالرحمة لا المحفظة ونحوهم لان منهم في كل الاحوال والمراد بالبيت
المكان الذي يتفر فيه الانسان سوا كان بيتا او ضيعة او غيرهما والخزير
بكر الحيا وما تولد منها اي بان تربي كلب على خنزيرة او خنزير على كلبية فتولد
منها ولد ففتح صورته او من احداهما حيوان الا هراي كان تربي كلب او
خنزير على شاة فتولد منها ولدا وتربي ذكر الصان على كلبية او خنزيرة فتولد منها
ولد ففتح صورته او من احداهما كلب او من احداهما كلب وادعي فان كان على صورة
الكلب فحى وان كان على صورة الاذي فله هراي عند روجي معفو عنه عند
مجيئها ولو امانا او بوضو المجد ونحوه الناس ولا يجزم لهم مع رطوبة
ولا يجزم بالقليل ولا الماء وينبغي الولايات كالقضا وولاية النكاح وخالف
الشيخ في ذلك ولم يحكم الجني في النكحة والشرعي والديعة والنوازل
وجوز لم يحكم الشرعي انخاف الفتى ولتولد بين كلبتي حى ولو كان على صورة
الاذي والمتولد بين اذيين هراي ولو كان على صورة الكلب فاذا كان ينطق ويصلي
فهل يكلف قال بعضهم ليلغا لان مناط التكليف العقل وهو موجود وكذا المتولد
بين شاة وبين هراي وهو على صورة الاذي اذا كان ينطق ويعقل ويجوز فجد وكلمه
وان صار خطيبا واماما ولذا قيل لنا خطيب يذبح ويكول كل في رالة البرماوي
المشورة في المتولد وبجارية تصدق لذي لان قوله والحيوان كعلمه هراي
ما لو تخلق من العجاسة ولو من غلظة وقوله وهو كذا اي في حرم والميسة
تقدم في شرحها بانها الزايدة للحياة غير ذكاة شرعية بان لم تذكر اصلا او ذكرت
ذكاة غير شرعية كذبيحة الجوحى الا السمك اي الامية السمك واما السمك
الحج فهو داخل في الحيوان وقد تقدم الملام عليه والمراد به كل ما لا يعيش الا في
البحر بحيث يكون عيشه في البر كعش مذبوح ولو على صورة الكلب والجراد اي
والامية الجراد واما المراد الحي فهو داخل في الحيوان كما مر في سابقه والمراد اسم
جميعه في بيئته وبني وجمعه بانها والادوي والامية الاذي واما الاذي
فهو داخل في الحيوان كما سبق في نظيره ومثل الاذي الحني والملايكة بناجيان الملايكة
اصنامها بيئته وهو الراجح واما ان قلنا بانها اشباح نورانية تنقل في مورتها فلا
لها وفي بعض النسخ واني ادم اي بدل والادوي اذا كان الفرع وهو ان ادم هو
فلا اصل وهو ادم هراي لا واني فاندغم ما قاله لا تنقيد هذه النسخة طارئة